



جمعية البر الخيرية بتنومة بني شهر

لائحة الصلاحيات المالية والإدارية

١٤٤٠-١٤٤١هـ

٢٠١٩-٢٠٢٠م

الفهرس

٣مقدمة
٤ أوالً : أحكام عامة
٦ ثانياً : جداول الصلاحيات
٦	١. النظام الأساسي والنظم واللوائح الداخلية والسياسات العامة.....
٦	٢. الخطط والتقارير.....
٧	٣. فتح الحسابات المصرفية والتوقيع على الشيكات.....
٧	٤. التسويات المالية والتصرف في المواد أو الأصول (من غري العقارات).....
٨	٥. العقود والاتفاقيات والتوريد.....
٨	٦. المشاريع والأنشطة.....
٩	٧. تعزيز البنود وإجراء المناقلات.....
١١	٨. المكافآت والترقيات والعلاوات.....
١٠	٩. التعيين والاستغناء عن الخدمات.....
١١	١٠- الانتداب.....
١١	١١. تقويم الأداء والإحالة إلى التحقيق وتوقيع الجزاءات.....
١٢	١٢. الخطابات والتصريحات الرسمية والمرافعات.....
١٣	١٣. صلاحيات إدارية أخرى.....



المقدمة:

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط ما يتعلق بالصلاحيات الإدارية والمالية والاتصالات الإدارية بين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية ، حيث تم تقسيم الصلاحيات إلى العديد من المستويات والتي تسهم مجملها في ضمان اتخاذ القرارات على أسس منهجية ومؤسسية بالجمعية .

وتحديداً، فإن هذه المستويات تعمل على تأكيد العمل الجماعي ، وبالتالي التخفيف من وطأة الأخطاء الفردية في ممارسة السلطة الممنوحة لمتخذ القرار.

ولقد رتبت هذه الصلاحيات على التوالي حسب أولوية كل صلاحية وفاعليتها ، وفيما يلي تعريفاً مقتضباً لكل مستوى منها وفق الآتي:

يُعد:

يقوم صاحب هذه الصلاحية بإعداد الوثائق والمستندات والأوراق المطلوبة إن لزم الأمر وذلك بناء على طلب من صاحب الصلاحية الذي يليه.

يقترح:

يتولى صاحب هذه الصلاحية التأكد من مدى صحة البيانات والوثائق المرفقة مع الطلب، ومن ثم إعداد اقتراح المناسب مع ضرورة شرح كافة أبعاده في حال طلبها من صاحب الصلاحية الأعلى.

يوصي:

يقوم صاحب هذه الصلاحية بالتأكد من مدى موثوقية الاقتراح المرفوع إليه ، وبناءً على ذلك ، يرفع توصيته عليه أو رفضه مع ضرورة تبرير ذلك في حال الطلب من صاحب الصلاحية الأعلى.

يعتمد:

يتول صاحب هذه الصلاحية التأكد من استيفاء مشروع القرار كافة الإجراءات اللازمة، بالإضافة إلى التأكد من مدى صحة ما رافقه من حيثيات ، ومن ثم إجازة واعتماد القرار بناءً على ذلك.

ينفذ / يشرف على التنفيذ:

صاحب هذه الصلاحية هو الشخص المعني بتنفيذ القرار حسب ما هو موجود في لائحة السياسات والإجراءات الخاصة الجمعية.

أولاً: أحكام عامة

مادة (١) سريان العمل باللائحة والتعديل عليها

١. يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة

٢. تعتبر الأنظمة والتعليمات والقرارات التي تصدر في الجمعية تفسيراً لهذه اللائحة جزءاً متماً لها.

٣. تتم مراجعة لائحة الصلاحيات بشكل منتظم ويتم تنقيحها وتحديثها وفقاً لتغير ظروف الجمعية بقرار من الجهة التي أصدرتها.

٤. لا يجوز تعديل أو إبطال أو حذف أو إضافة أي مواد أو بنود في هذه اللائحة إلا بموافقة مجلس الإدارة .

مادة (٢) مسؤولية ممارسة الصلاحيات

١. إن جداول الصلاحيات المرفقة تشكل في مجموعها أداة فعالة لتنظيم سير العمل وتضع حدوداً للسلطات وتدرجها، وجيب على كافة المسؤولين في الجمعية الالتزام بهذه الصلاحيات على مختلف مستوياتهم الوظيفية.

٢. ترتبط الصلاحيات المرفقة بشكل مطلق ومباشر بالوظائف وال يجوز ممارستها إلا من قبل الأشخاص المعينين رسمياً في هذه الوظائف أو من يتم تفويضه.

٣. يتحمل صاحب الصلاحية الأصلي كامل المسؤولية في استخدام الصلاحيات الممنوحة له.

لائحة الصلاحيات المالية والإدارية بجمعية البر الخيرية بتنومة

٤ . يتم إثبات ممارسة الصلاحية بالتوقيع الكامل وليس بالتأشير، بالإضافة إلى وجوب اقتران التوقيع بالاسم الكامل لصاحبه ولقب وظيفته وتاريخ التوقيع.

مادة (٣) العالقة بين الصلاحيات والمسؤوليات

إن كل مسؤولية تتطلب تخويل الصلاحية المناسبة للمسؤول لتمكينه من القيام بها، وكل صلاحية تعني تحميل هذا المسؤول المسؤولية لممارسة هذه الصلاحية على الوجه الصحيح وإنطلاقاً من هذا المبدأ فإن جداول الصلاحيات توضح بطريقة مباشرة أو غير مباشرة هذه المسؤوليات.

مادة (٤) الحدود العامة لممارسة الصلاحيات

١ . لا يحق لصاحب الصلاحية استخدام الصلاحيات المخولة له بمقتضى هذه اللائحة خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرسمي أو لمنفعة شخصية.

٢ . لا يجوز فصل أي بند من بنود الاتفاق إلى جزأين أو أكثر بحيث يتجاوز مجموع هذه الأجزاء حد الصلاحية التي يتمتع بها صاحب هذه الصلاحية، وفي مثل هذه الأحوال يجب الحصول على موافقة الجهة ذات الصلاحية الأعلى.

٣ . يجب على صاحب الصلاحية عند اتخاذ القرارات بموجب الصلاحيات الممنوحة التأكد من استيفاء الشروط والقواعد والإجراءات والضوابط الأخرى التي ينص عليها نظام الجمعية والسياسات واللوائح والتعليمات الداخلية.

مادة (٥) تفويض الصلاحيات

يجوز لأصحاب الصلاحية تفويض بعض صلاحياتهم حسب القواعد التالية:

- يجوز أن يكون التفويض بشكل جزئي أو وقتي للمستوى الوظيفي التالي.
- يجب أن يكون التفويض بشكل مكتوب توافق عليه السلطة الأعلى.
- تبقى المسؤولية عن الصلاحيات المفوضة على عاتق من قام بتفويض هذه الصلاحيات كما تقع المسؤولية على المفوض له.
- يجب أن يتم إخطار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض.
- يحق لصاحب الصلاحية الأصلي الذي فوض صلاحياته سحب بعض أو كل الصلاحيات المفوضة حينما يرى ذلك.
- في الحالة الطارئة وحالات المرض والغياب أو عدم وجود الشخص المفوض لأي سبب، فإن الصلاحية المفوضة تعود إلى صاحب الصلاحية الأصلي.



ثانياً: جداول الصلاحيات:

١- النظام الأساسي والنظم واللوائح الداخلية والسياسات العامة

العناصر الصلاحيات	يعد / يقترح	يوصي	يعتمد	ينفذ / يشرف على التنفيذ
إقرار النظام الأساسي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	
إضافة أو إلغاء أنشطة في النظام الأساسي للجمعية	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	
تعيني مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه		مجلس الإدارة	الوزارة	يتم تعيينه من الوزارة
الاندماج مع مؤسسات أخرى	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	
حل الجمعية وتصفيتها وتعيني المصفي وتحديد أتعابه	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	
إقرار وتعديل الهيكل التنظيمي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	
إقرار وتعديل النظام واللوائح التنظيمية والتنفيذية	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	
إضافة أو إلغاء فروع	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	
إقرار وتعديل اللوائح الإجرائية المالية	رئيس قسم الشؤون المالية	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	

٢- الخطط والتقارير

العناصر الصلاحيات	يعد / يقترح	يوصي	يعتمد
الميزانية والحسابات الختامية بالجمعية	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة
الخطة الإستراتيجية والسنوية	رؤساء الأقسام	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة
الموازنة التقديرية والتدفقات النقدية	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة
التقرير السنوي للأداء الإستراتيجي للجمعية	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة
التقارير الشهرية	رؤساء الأقسام	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة
الخطة السنوية لبرامج النمو المهني	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة
اعتماد تقارير تقييم الأداء الوظيفي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	مجلس الإدارة

٣- فتح/إقفال الحسابات المصرفية وتحريكها والتوقيع على الشيكات والمسيرات

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر
			الصلاحيات
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	فتح حساب مصرفي وإرسال نماذج التوقيع / إقفال الحساب المصرفي
المخولين بتوقيع الشيكات	رئيس الجمعية	المحاسب	صلاحيات التوقيع على مسيرات الرواتب
المخولين بتوقيع الشيكات	رئيس الجمعية	المحاسب	التوقيع على الشيكات ونماذج التحويل
المخولين بتوقيع الشيكات	رئيس الجمعية	المحاسب	تحريك الأموال من حساب مصرفي لآخر
			المخولين بتوقيع الشيكات

سياسة توقيع الشيكات

يتم توقيع الشيكات باعتماد إمضاءين من المخولين لهم التوقيع على الشيكات في حضورهما سوياً

٤- التسويات المالية والتصرف في المواد أو الأصول (من غير العقارات)

العناصر	يعد / يقترح	يوصي	يعتمد
الصلاحيات	المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية

المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	تسوية عجز (فائض) في جرد الصندوق بأقل من (١٠) آلاف ريال عشرة الالف ريال
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	تسوية عجز (فائض) في جرد الصندوق بأكثر من (١٠) آلاف ريال عشرة الالف ريال
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	اعدام حقوق مالية مشكوك في تحصيلها حتى ٢٠,٠٠٠ ريال
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	اعدام حقوق مالية مشكوك في تحصيلها أكثر من ٢٠,٠٠٠ ريال
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	ازالة أو بيع الأصول قبل الاستهلاك بقيمة الأصل قبل الاستهلاك حتى ٢٠,٠٠٠ ريال
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	ازالة أو بيع الأصول قبل الاستهلاك بقيمة الأصل قبل الاستهلاك بأكثر من ٢٠,٠٠٠ ريال
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	التصرف في المواد غير الصالحة للاستخدام بأقل من (٥٠) الف ريال
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية	التصرف في المواد غير الصالحة للاستخدام بأكثر من (٥٠) الف ريال

٥- العقود والاتفاقيات والتوريد

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر
			الصلاحيات
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	طلب مواد أو خدمات تخضع للشراء النقدي حتى ٥٠٠٠ ريال
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	توقيع العقود من (١٠٠) ألف ريال فأقل
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	توقيع العقود من (١٠٠) ألف ريال إلى (٢٠٠) ألف ريال
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	توقيع العقود أكثر من (٢٠٠) ألف ريال
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد السلف المستديمة والمؤقتة للفروع إلى (٥٠) ألف ريال
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد السلف المستديمة والمؤقتة للفروع بأكثر من (٥٠) ألف ريال

٦- المشاريع والأنشطة

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر الصلاحيات
المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	رئيس قسم شؤون المستفيدين / رئيسة القسم النسائي	اعتماد المشاريع من ١٠٠ ألف ريال فأقل
المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	رئيس قسم شؤون المستفيدين / رئيسة القسم النسائي	اعتماد المشاريع بأكثر من ١٠٠ ألف ريال وحتى ٢٠٠ ألف ريال
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	اعتماد المشاريع بأكثر من ٢٠٠ ألف ريال إلى ٣٠٠ ألف ريال.
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد المشاريع بأكثر من ٣٠٠ ألف ريال



٧- تعزيز البنود وإجراء المناقلات

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر الصلاحيات
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	اعتماد بند جديد في الموازنة العامة للجمعية
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد بند جديد من الأصول الرأسمالية في الخطة السنوية إلى مليون ريال
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	اعتماد بند جديد من الأصول الرأسمالية في الخطة السنوية بأكثر من مليون ريال
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد بند جديد من البنود التشغيلية في الخطة السنوية إلى (٢١١) ألف ريال
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	اعتماد بند جديد من البنود التشغيلية في الخطة السنوية بأكثر من (٢١١) ألف ريال



مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	إجراء المناقلات بين البنود المعتمدة في الموازنة إلى ٥٪ من البند المنقول منه
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	إجراء المناقلات بين البنود المعتمدة في الموازنة بأكثر من ٥٪
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد وظائف بأقل من ١٠٪
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد وظائف غير واردة في الموازنة بأكثر من ١٠٪ من موازنة الرواتب والأجور
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنقلية من الموازنة التشغيلية إلى الرأسمالية حتى ١٠٪ من البند المنقول منه
تابع : ٧- تعزيز البنود وإجراء المناقلات			
		العناصر	
يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	الصلاحيات
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنقلية من الموازنة التشغيلية إلى الرأسمالية حتى ٣٠٪ من البند المنقول منه
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنقلية من الموازنة التشغيلية إلى الرأسمالية بأكثر من ٣٠٪ من البند المنقول منه
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنقلية من الموازنة الرأسمالية إلى التشغيلية حتى ١٠٪ من البند المنقول منه

رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنافلة من الموازنة الرأسمالية إلى التشغيلية حتى ٣٠٪ من البند المنقول منه
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنافلة من الموازنة الرأسمالية إلى التشغيلية بأكثر من ٣٠٪ من البند المنقول منه
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنافلة بين بنود الباب الواحد حتى ١٠٪ من البند المنقول منه
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنافلة بين بنود الباب الواحد حتى ٣٠٪ من البند المنقول منه
رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	رئيس قسم الشؤون المالية	المنافلة بين بنود الباب الواحد بأكثر من ٣٠٪ من البند المنقول منه

٨ المكافآت والترقيات ولسلم الرواتب العلاوات (طبقاً لسلّم الرواتب والدرجات المعتمد)

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر
			الصلاحيات
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	تحديد ترقيات وعلاوة المدير التنفيذي
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد الترقيات والعلاوات السنوية للموظفين
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	الموافقة على الترقية إلى وظيفة أعلى قبل إكمال أربع سنوات في الوظيفة الحالية
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	الاستثناء من متطلبات الترقية
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	إصدار قرار بخصوص الموظف الذي يحصل على أقل من جيد في تقييم الأداء لسنتين متتاليتين
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	منح مكافأة تشجيعية بواقع إلى ١٠٪ من الراتب
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	منح مكافأة تشجيعية بواقع إلى ٢٠٪ من الراتب
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	منح مكافأة تشجيعية بواقع أكثر من ٢٠٪ من الراتب

٩- التعيين والاستغناء عن الخدمات

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر
			الصلاحيات
مجلس الإدارة	الجمعية العمومية	الجمعية العمومية	ترشيح لعضوية مجلس الإدارة
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	رئيس الجمعية	التعيين أو الاستغناء عن خدمات أعضاء اللجنة التنفيذية
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	رئيس الجمعية	التعيين أو الاستغناء عن خدمات المدير التنفيذي
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	رئيس الجمعية	التعيين أو الاستغناء عن خدمات المدير التنفيذي للفرع
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	رئيس الجمعية	التعيين أو الاستغناء عن خدمات مديري الإدارات
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	رئيس الجمعية	التعيين أو الاستغناء عن خدمات الموظفين



١٠- الانتداب

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر
			الصلاحيات
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	انتداب أحد أعضاء الهيئة التنفيذية أو مجلس الإدارة
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	انتداب المدير التنفيذي
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	انتداب نائب رئيس الجمعية
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	انتداب مديري الإدارات والفروع
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	انتداب موظفي الإدارات
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	اعتماد الانتهاء من أداء المهمة بعد الانتداب



١١- تقويم الأداء والإحالة إلى التحقيق وتوقيع الجزاءات

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر
			الصلاحيات
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	تقويم أداء المدير التنفيذي
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	تقويم أداء مديري الفروع / مديري الإدارات
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	تقويم أداء الموظفين
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	إحالة مديري الفروع / مديري الإدارات للتحقيق
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	إحالة موظفي الجمعية للتحقيق
مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	اعتماد الإجراءات التأديبية وتوصيات لجنة تأديب المخالفين
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	تخفيف الجزاء المقرر على العقوبة أو إلغاؤها
مجلس الإدارة		رئيس الجمعية	تشكيل لجنة تأديب المخالفين سنويا



مجلس الإدارة	رئيس الجمعية	المدير التنفيذي	الإنداز الخطي الأول والثاني
--------------	--------------	-----------------	-----------------------------

١٢- الخطابات والتصريحات الرسمية والمرافعات

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر الصلاحيات
-------	------	-------------	----------------------



مخاطبة المقام السامي وولي العهد	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
مخاطبة أصحاب السمو الملكي والمعالي وباقي الجهات	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
مخاطبة أصحاب السمو الملكي والمعالي وباقي الجهات الحكومية وغير الحكومية في منطقة عسير	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
مخاطبة أصحاب السمو الملكي خارج مدينة الرياض وكبار المسؤولين بالمنطقة	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
مخاطبة أصحاب السمو الملكي وكبار المسؤولين خارج منطقة عسير	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
مخاطبة المسؤولين في الجهات الحكومية وغير الحكومية خارج منطقة عسير	رئيس القسم المعني	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية
اصدار بيان عن الجمعية أو مؤتمر صحفي	رئيس القسم المعني	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية
المرافعات والمطالبات تجاه الأشخاص أو الجهات لصالح أو ضد الجمعية	المستشار القانوني	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية
التنازل عن الحقوق، أو القضايا المرفوعة لصالح الجمعية	المستشار القانوني	المدير التنفيذي	رئيس الجمعية

١٣- صلاحيات إدارية أخرى

لائحة الصلاحيات المالية والإدارية بجمعية البر الخيرية بتنومة



يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر
			الصلاحيات
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	شراء عقار باسم الجمعية حتى ٥ مليون ريال
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	شراء عقار باسم الجمعية حتى ١٠ مليون ريال
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	شراء عقار باسم الجمعية أكثر من ١٠ مليون ريال
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	استئجار عقار باسم الجمعية بما لا يزيد على ٨٠ ألف ريال سنويا
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	استئجار عقار باسم الجمعية بما لا يزيد عن ١٥٠ ألف ريال سنويا
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	استئجار عقار باسم الجمعية لمدة تزيد عن ٤ سنوات أو أكثر من ١٥٠ ألف ريال سنويا
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الموافقة للموظف على الجمع بين وظيفته في الجمعية ووظيفة أخرى
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	جمع أموال من منسوبي الجمعية لصالح فرد أو هيئة أو توزيع منشورات على منسوبيها أو الاشتراك في تنظيم اجتماعات عامة داخل مكان العمل أو جمع توقيعات تنظيم وتحديد ساعات العمل
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	السماح للموظف لمغادرة مقر عمله أثناء ساعات العمل الرسمية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	السماح للموظف بالبقاء في مقر العمل أو الدخول له خارج ساعات الدوام أثناء أيام العمل الأسبوعي
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	السماح للموظف بالدخول إلى مقر العمل أثناء الإجازة الأسبوعية أو الرسمية



التكليف بالعمل الإضافي أو بعمل تحت الطلب	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
الموافقة على نقل كفالة الموظف غير السعودي للوظائف التنفيذية	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
الموافقة على نقل كفالة الموظف غير السعودي للوظائف القيادية	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
تشكيل لجنة شؤون الموظفين	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
الموافقة على تأمين سيارة للموظفين الذين تقتضي طبيعتهم ذلك	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية

١٣- تابع صلاحيات إدارية أخرى

العناصر	يعد / يقترح	يوصي	يعتمد
الصلاحيات	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
تأجيل خصم قسط السلفة الشخصية بما لا يزيد عن مرتين خلال فترة السداد	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية
استدعاء الموظف للعمل الإلزامي خارج وقت الدوام الرسمي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	رئيس الجمعية

رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد النشر في لوحة إعلانات الجمعية أو الوسائط الإلكترونية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الموافقة على الإجازات الاعتيادية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الموافقة على إجازة المدير التنفيذي
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الموافقة على الإجازات الاضطرارية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	تأجيل الإجازة السنوية للسنة التالية فقط
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد إجازة الحج للموظف
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	تحديد عدد الموظفين الذين يمنحون إجازة الحج سنويا
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد إجازة المرافقة
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد إجازة تأديتة الاختبار
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد الإجازة الاستثنائية لمدة شهرين
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد الإجازة الاستثنائية لشهرين إضافيين
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد العودة المتأخرة من الإجازة (لم يباشر عمله بعد انقضاء مدة إجازته السنوية)
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اعتماد العودة المبكرة من الإجازة وإضافة الأيام المتبقية إلى رصيد إجازات الموظف
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	قطع الإجازة السنوية للموظف واستدعاؤه للعمل

رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	تحديد الأشخاص المسؤولين عن الوقاية والسلامة في الجمعية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإعلان عن الوظائف الجديدة والشاغرة في الجمعية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	إعداد عرض العمل وفق اللوائح
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	توقيع عقود العمل الوظائف التنفيذية

١٣- تابع صلاحيات إدارية أخرى

يعتمد	يوصي	يعد / يقترح	العناصر الصلاحيات
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	توقيع عقود العمل الوظائف القيادية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	إعارة موظفي الجمعية لجهات أخرى

رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	إعفاء الموظفين الجدد من فترة الاختبار
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	تثبيت الموظف بعد اجتياز فترة الاختبار
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	صرف البدلات المتعلقة بالعمل (أمين صندوق، أمين مستودع، بدل اتصال...)
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	شراء تذاكر السفر للموظفين في الإجازة السنوية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	صرف الرسوم الحكومية للمعاملات الرسمية
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	إقامة حفلات تكريم الموظفين
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اختيار الموظفين الذين سيتم تكريمهم
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اختيار معاهد التدريب والتعاقد معها
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	ترشيح الموظفين للدورات التدريبية خارج الخطّة
رئيس الجمعية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	نقل الموظف إلى منطقة أو فرع آخر

هذا وبالله التوفيق

المراجع

اعتمد مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بتنومة في الاجتماع (٩) في دورته (٢) لائحة الصلاحيات المالية والإدارية بتاريخ : ١٤٤٠/٨/١٨ هـ . وتحل هذه اللائحة المحل جميع اللوائح الموضوعة سابقا .